تفسير لجنة التفسيرات الدولية السابقة "SIC"25
ضرائب الدخل–التغيرات في الوضع الضريبي للمنشأة أو لحملة أسهمها

المراجع

- معيار المحاسبة الدولي 1 "عرض القوائم المالية" (المُنقح في 2007)
- معيار المحاسبة الدولي 8 "السياسات المحاسبية والتغييرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء"
- معيار المحاسبة الدولي 12 "ضرائب الدخل"

الإشكال

1 قد يكون للتغير في الوضع الضريبي لمنشأة أو لحملة أسهمها آثار على المنشأة من خلال زيادة أو تخفيض ما عليها أو لها من التزامات أو أصول ضريبية. وقد يحدث ذلك، على سبيل المثال، بعد إدراج أدوات حقوق ملكية المنشأة في السوق المالية أو بعد إعادة هيكلة حقوق ملكية المنشأة. وقد يحدث هذا -أيضا – بعد انتقال حامل أسهم مسيطر إلى بلد أجنبي. ونتيجة لمثل هذا الحدث، قد تخضع المنشأة للضريبة - بشكل مختلف؛ على سبيل المثال، قد تكسب أو تخسر حوافز ضريبية أو تصبح خاضعة لمعدل ضريبة مختلف في المستقبل.

2 قد يكون لتغير في الوضع الضريبي للمنشأة أو لحملة أسهمها أثر فوري على ما على المنشأة أو لها من التزامات أو أصول الضريبة الحالية. قد يزيد أو يُخفّض التغير من التزامات أو أصول الضريبة المؤجلة المُثبتة من قبل المنشأة، بالاعتماد على أثر التغير في الوضع الضريبي على الآثار الضريبية التي سوف تنشأ عن استرداد أو تسوية المبلغ الدفتري لأصول والتزامات المنشأة.

3 الإشكال هو كيف ينبغي على المنشأة المحاسبة عن الآثار الضريبية للتغير في الوضع الضريبي لها أو لحملة أسهمها.

الإجماع

4 لا ينشأ عن التغير في الوضع الضريبي للمنشأة أو لحملة أسهمها زيادات أو تخفيضات في المبالغ المثبتة خارج الربح أو الخسارة. ويجب إدراج الآثار على الضريبة الحالية والمؤجلة للتغير في الوضع الضريبي للمنشأة أو لحملة أسهمها ضمن الربح أو الخسارة للفترة، ما لم تكن تلك الآثار تتعلق بمعاملات أو أحداث ينتج عنها، في نفس الفترة أو فترة مختلفة، إضافة أو تحميل مباشر على المبلغ المثبت لحقوق الملكية أو على المبالغ المثبتة ضمن الدخل الشامل الآخر. وتلك الآثار على الضريبة التي تتعلق بتغيرات في المبلغ المثبت لحقوق الملكية، في نفس الفترة أو فترة مختلفة (غير مدرجة ضمن الربح أو الخسارة)، يجب تحميلها أو إضافتها – بشكل مباشر - على حقوق الملكية. أما تلك الآثار على الضريبة التي تتعلق بالمبالغ المثبتة ضمن الدخل الشامل الآخر فيجب إثباتها ضمن الدخل الشامل الآخر.

تاريخ الإجماع

أغسطس 1999.

تاريخ السريان

يصبح هذا الإجماع سارياً في 15 يوليو 2000. ويجب المحاسبة عن التغييرات في السياسات المحاسبية وفقا لمعيار المحاسبة الدولي 8.

عدل معيار المحاسبة الدولي (المُنقح في 2007) المصطلحات المستخدمة في جميع أجزاء المعايير الدولية للتقرير المالي. إضافة لذلك، فقد عدل الفقرة 4. يجب على المنشأة تطبيق تلك التعديلات للفترات السنوية التي تبدأ في 1 يناير 2009 أو بعده. وإذا طبقت المنشأة معيار المحاسبة الدولي (المُنقح في 2007) لفترة أبكر، فيجب تطبيق تلك التعديلات لتلك الفترة الأبكر.